



السيد سعيد جباري

22 يناير 2021

0188

الموضوع: عريضة أبناء الجالية المغربية بإسبانيا أعضاء الجماعات السلالية لقبائل بني كيل بشأن إعداد لوائح أعضاء الجماعات السلالية.

المرجع: عريضتكم المودعة لدى رئيس الحكومة بتاريخ 14 أكتوبر 2020.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فعلاقة بالموضوع والمرجع المشار إليهما أعلاه، يشرفني أن أخبركم أنه تم التوصل بعريضتكم بشأن إعداد لوائح أعضاء الجماعات السلالية لقبائل بني كيل بالجماعات الترابية بني كيل وتندراة ومعتركة، إقليم فجيج، وأشكركم على هذه المبادرة المهمة والتي تتعلق بموضوع يستأثر باهتمام فئة واسعة من المواطنين.

وقد تمت إحالة العريضة على لجنة العرائض المحدثه بموجب المرسوم رقم 2.16.773 الصادر في 28 من شعبان 1438 (25 ماي 2017).

وبعد دراسة العريضة من قبل اللجنة المذكورة في اجتماعها المنعقد بتاريخ 09 دجنبر 2019، تبين لها أنها لا تستوفي الشروط القانونية المنصوص عليها في القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.107 الصادر في 23 من شوال 1437 (28 يوليو 2016)، وذلك لعدم استيفاء لائحة مدعي العريضة لعدد التوقيعات اللازمة، والمحددة في 5000 توقيعاً، فضلاً عن عدم إرفاقها بنسخ من بطائقهم الوطنية للتعريف، وهو ما يعد مخالفاً للمادة 6 من هذا القانون التنظيمي، التي تنص على أنه "يجب أن تكون لائحة دعم العريضة مقدمة على الأقل من قبل 5000 من مدعي العريضة، وأن تكون مرفقة بنسخ من بطائقهم الوطنية للتعريف".

وبناء على الأسباب سالفة الذكر، فإن عريضتكم المشار إليها في الموضوع أعلاه لا تستجيب، من حيث الشكل، للشروط المنصوص عليها في القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

هذا، ولا يفوتني التنويه بمبادرتكم بتقديم العريضة المذكورة، وهو ما يجسد حرصكم على ممارسة هذا الحق الدستوري باعتباره آلية أساسية للمشاركة المواطنة في تدبير الشأن العام ولتعزيز الديمقراطية التشاركية.

ومع خالص التحيات والسلام.

سعيد جباري

نسخة للإخبار موجهة للسيد وزير الدولة
المكلف بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان
تبعا لرسالته رقم 2531 بتاريخ 28 دجنبر 2020